ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⴰⵔⵍⵎⴰⵏ
ⴰⵙⴳⵎⵉ ⵏ ⵉⵎⵙⵙⵓⴷⵙⴰⵏ

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

# النشرة الداخلية

الثلاثاء 10 ماي 2016

العدد 495

# في هذا العدد


اجتماعات وقرارات المكتب..... 02

أنشطة الرئاسة..... 11

الجلسات العمومية..... 15

أشغال وبرامج اللجان الدائمة..... 18

الدبلوماسية البرلمانية..... 22

العلاقة مع المؤسسات الدستورية..... 23

أجندة..... 25

## اجتماع رقم 25
## ليوم الاثنين 09 ماي 2016

عقد مكتب مجلس المستشارين اجتماعه الأسبوعي يوم **09 ماي 2016** برئاسة الخليفة الأول لرئيس المجلس السيد محمد الأنصاري، وقد تضمن جدول أعماله النقط التالية:

اقتراح السيد رئيس مجلس المستشارين بتأجيل الجلسة الشهرية والتي كانت مقررة يوم 17 ماي 2016.

### 1) تتبع قرارات المكتب

### 2) الموافقة على محضر اجتماع المكتب

### 3) التشريع:

**3.1-** إخبار بتوصل مجلس النواب بمشروع قانون رقم 39.13 بإعادة تنظيم المدرسة الحسنية للأشغال العمومية.

### 4) اللجان الدائمة :

**4.1-** برنامج عمل اللجان الدائمة.

**4.2-** طلب رئيس لجنة الخارجية بتزويد اللجنة بهدايا تذكارية تحمل تسمية اللجنة وشعار المجلس لتقديمها للوفود الأجنبية.

### 5) الأسئلة الشفهية:

- جدول أعمال الجلسة الأسبوعية؛
- رئاسة الجلسة؛
- أمانة الجلسة.

### 6) الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية:

**6.1-** مذكرة من رئيس المجموعة الموضوعاتية يلخص فيها أهم الأفكار والمحاور التي ستنكب اللجنة على دراستها وما يتطلبه ذلك من استعجال في مدها بآراء القطاعات الحكومية بخصوصها؛

**6.2-** مراسلة اللجنة الموضوعاتية والتي تطلب فيها الحاجيات المادية والبشرية اللازمة للقيام بمهامها؛

**6.3-** مراسلة من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل والتي تخبر فيها بانتداب المستشار عبد الحق حيسان لعضوية المجموعة الموضوعاتية.

## 7) العلاقات الخارجية:

**7.1-** مشروع المخطط الاستراتيجي للدبلوماسية البرلمانية؛

**7.2-** دعوة للمشاركة في القمة الثالثة لرؤساء البرلمانات والدورة 12 للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط يومي 28 و29 ماي بمدينة طنجة؛

**7.3-** مراسلة من الرئيسة بالنيابة للجنة البرلمانية المشتركة المغربية الأوروبية تخبر فيها بتنظيم اللجنة لمهمتين إلى البرلمان الأوروبي "ستراسبورغ من 9 الى 13 ماي 2016 وبروكسيل من 23 الى 26 ماي 2016" وذلك بمشاركة أعضاء اللجنة؛

**7.4-** رغبة السيد Laurent WAUQUIEZ رئيس المجلس الجهوي Auvergne Rhone Alpes بفرنسا في لقاء السيد رئيس مجلس المستشارين يوم الاثنين 16 ماي 2016؛

**7.5-** مراسلة من الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط يعبر فيها رئيسها عن امتنانه للبرلمان المغربي الذي عبر عن استعداده لاستقبال أشغال المكتب الموسع للجمعية يوم 13 يوليوز 2016؛

**7.6-** مراسلة من الهيئة العربية الدولية لإعمار غزة تطلب فيها استقبال السيد رئيس مجلس المستشارين للسيد طاهر المصري رئيس الهيئة يوم 19 ماي 2016؛

**7.7-** دعوة موجهة للمستشار السيد نبيل الأندلسي عضو البرلمان العربي للمشاركة في الاجتماع الطارئ للجنة الشؤون الخارجية للبرلمان العربي بشأن تطورات الأوضاع في سوريا يوم 9 ماي 2016 بالقاهرة؛

**7.8-** دعوة موجهة للسيد رئيس مجلس المستشارين لحضور الجلسة الافتتاحية للمنتدى الإفريقي للإسكان والتنمية الحضارية الذي سيعقد بمدينة الرباط يومي 11 و12 ماي 2016.

## 8) شؤون إدارية:

**8.1-** إعادة هيكلة فضاءات العمل واقتراح نماذج تجهيز المكاتب بملحقة مجلس المستشارين؛

**8.2-** الحصيلة الأولية لعملية إيواء السادة المستشارين؛

**8.3-** التعاقد مع إحدى شركات توزيع الوقود (سيناريو الملائمة مع مجلس النواب)؛

**8.4-** طلب تعيين السيد فلاح كمدير للفريق الاستقلالي.

## 9) مختلفات

**9.1-** مراسلات من فريق التجمع الوطني للأحرار والفريق الدستوري؛

الديمقراطي الاجتماعي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل والتي تخبر فيها بانتداب ممثلين عنهم للمشاركة في الدورة التكوينية حول دور البرلمانات في آليات الاستعراض الدوري الشامل؛

**9.2-** الإجراءات العملية لتنظيم الدورة التكوينية حول دور البرلمانات في آليات الاستعراض الدوري الشامل؛

1- التحمل الكامل لنقل وإقامة المشاركين (من طرف المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان بدعم من منظمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)

2- المكان : مراكش

3- التاريخ :20 و21 ماي 2016

4- المشاركون: 20 مستشارا برلمانيا و 15 موظفا

5- التنقل والإيواء من مقر مجلس المستشارين.

# اجتماع رقم 24

## ليوم الاثنين 02 ماي 2016

عقد مكتب مجلس المستشارين يـــوم الاثنين 02 ماي 2016 اجتماعا برئاسة رئيس مجلس المستشارين السيد حكـــيم بن شماش وحضور السادة :

| | | |
|---|---|---|
| محمد الأنصاري | : | الخليفة الأول للرئيس، |
| عبد الاله الحلوطي | : | الخليفة الثاني للرئيس |
| حميد كوسكوس | : | الخليفة الثالث للرئيس، |
| نايلة مية التازي | : | الخليفة الخامس للرئيس |
| العربي لمحرشي | : | محاسب المجلس؛ |
| عبد الوهاب بلفقيه | : | محاسب المجلس |
| رشيد المنياري | : | محاسب المجلس. |
| محمد عدال | : | أمين المجلس، |
| أحمد الخريف | : | أمين المجلس. |
| أحمد تويزي | : | أمين المجلس. |

فيما اعتذر عن الحضور كل من السادة :

| | | |
|---|---|---|
| عبد القادر سلامة | : | الخليفة الرابع للرئيس؛ |

## القرارات الصادرة عن اجتماع المكتب

### علاقة المجلس مع المؤسسات الدستورية

← **قرار رقم 2016/24/01** بالإعلان عن فتح باب الترشيحات للعضوية بالمحكمة الدستورية.

### التشريع :

← **قرار رقم 2016/24/02** ببرمجة مشاريع القوانين التالية في جلسة عمومية يوم الأربعاء 04 ماي 2016 على الساعة الرابعة بعد الزوال:

**1-**مشروع قانون رقم 05.16 يوافق بموجبه على ميثاق تحدي الألفية المبرم بالرباط في 18 من صفر 1437 (30 نوفمبر 2015) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، عبر هيئة تحدي الألفية وملحقاته؛

**2-**مشروع قانون رقم 69.14 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

**3-**مشروع قانون رقم 75.14 يوافق بموجبه على اتفاقية المساعدة القانونية في الميدان الجنائي، الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

**4-**مشروع قانون رقم 16.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية حول التعاون القضائي في الميدان الجنائي ، الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

**5-**مشروع قانون رقم 20.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

**6-**مشروع قانون رقم 39.15 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في مجال الملاحة التجارية، الموقعة بالرباط في 12 فبراير 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غانا؛

**7-**مشروع قانون رقم 52.15 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا بيساو بشأن تشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات؛

**8-**مشروع قانون رقم 54.15 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون في مجال الأمن والحكامة المحلية الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين وزارة الداخلية للمملكة المغربية ووزارة الداخلية لجمهورية غينيا بيساو؛

**9-**مشروع قانون رقم 55.15 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي،الموقع بدكار في 21 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

**10-**مشروع قانون رقم 57.15 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، الموقع بدكار في 25 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

**11-**مشروع قانون رقم 72.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بالرباط في 14 أبريل 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل؛

**12-**مشروع قانون رقم 75.15 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بروما في 8 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن إنشاء مكتب قطري؛

**13-**مشروع قانون رقم 81.15 يوافق بموجبه على ملحق الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الطائفة الفرنسية لبلجيكا (فيدرالية والوني- بروكسيل) حول الوضعية القانونية للمؤسسات المدرسية البلجيكية التي تطبق البرنامج التعليمي لفيدرالية والوني – بروكسيل بالمغرب، الموقع بالرباط في فاتح أكتوبر 2015؛

**14-**مشروع قانون رقم 82.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بالرباط في 5 أكتوبر 2015 بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء جمهورية ألبانيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل؛

**15-**مشروع قانون رقم 92.15 يوافق بموجبه على النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية الدولية، المعتمد من طرف مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد بالكويت في الفترة ما بين 26 و29 من جمادى الأولى 1407 (26 و29 يناير 1987)؛

**16-**مشروع قانون رقم 85.15 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقعة بتونس في 5 محرم 1437 (19 أكتوبر 2015) بين المملكة المغربية والجمهورية التونسية.

**17-**مشروع قانون رقم 01.16 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 143 بشأن الهجرة في أوضاع اعتسافية وتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة للعمال المهاجرين، المسماة اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، 1975، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الستين المنعقدة بجنيف في 24 يونيو 1975.

## الأسئلة الشفهية :

← **قرار رقم 2016/24/03** بالموافقة على جدول أعمال جلسة الأسئلة الشفهية ليوم الثلاثاء 03 ماي 2016 التي سيرأسها الخليفة الرابع للرئيس السيد عبد القادر سلامة والسيد احمد الخريف كأمين للجلسة

## العلاقات الخارجية :

← **قرار رقم 2016/24/04** بعدم تحمل مجلس المستشارين لمصاريف نفقات تنقل وإقامة رئيس الجمعية البرلمانية للبحر البيض المتوسط التي تدخل في إطار مهامه كرئيس لمؤسسته يؤدي مجلس المستشارين حصته المقررة في ميزانيتها ؛

← **قرار رقم 2016/24/05** بالموافقة على الدعوة الموجهة للمستشارة السيدة خديجة الزومي للمشاركة في أشغال اللقاء الدولي حول " النساء في السياسة" الذي ستحتضنه مدينة عمان يومي 04 و 05 ماي 2016؛

← **قرار رقم 2016/24/06** بالموافقة على استقبال رئيس البرلمان الفلندي من طرف السيد رئيس مجلس المستشارين يوم 16 ماي 2016 ؛

← **قرار رقم 2016/24/07** بالموافقة على انخراط مجلس المستشارين في وضع "الشريك من أجل الديمقراطية المحلية" وفق القرار الصادر عن مجلس أوروبا، واقتراح استضافة إحدى الأنشطة المرتبطة بهذا الموضوع؛

← **قرار رقم 2016/24/08** بالموافقة على استقبال عضو الجمعية الفرنسية السيد Jean LASSALE المرشح للانتخابات الأولية لانتخاب رئيس الجمهورية الفرنسية

← **قرار رقم 2016/24/09** بالموافقة على استقبال وفد عن مجموعة الصداقة والتعاون الايطالية المغربية بالاتحاد البرلماني الدولي، برئاسة السيدةEleonora CIMBRO ، خلال زيارته للمغرب من الفترة الممتدة من 15 إلى 19 ماي 2016

← **قرار رقم 2016/24/10** بالموافقة على استقبال وفد عن مجموعة الصداقة والتعاون بين مجلس الشيوخ الفرنسي ومجلس المستشارين المغربي، برئاسة السيدChristian Cambon خلال زيارته للمغرب في الفترة الممتدة من 13 إلى 17 ماي 2016

## شؤون إدارية:

←**قرار رقم 2016/24/11** بتكليف المحاسب السيد رشيد المنياري باقتراح تصور جديد لإعادة هيكلة فضاءات العمل واقتراح نماذج تجهيز المكاتب بملحقة مجلس المستشارين وعرضه على أنظار المكتب خلال اجتماعه المقبل ؛

←**قرار رقم 2016/24/12** بتكليف السادة المحاسبيين بوضع الإطار العام وتحديد شروط التعاقد مع إحدى شركات توزيع الوقود وعرض ذلك على أنظار المكتب خلال اجتماعه المقبل ؛

←**قرار رقم 2016/24/13** بالوقف النهائي بالعمل بالاتفاقية الموقعة بين مجلس المستشارين والمكتب الوطني للسكك الحديدية مع فتح المجال أمام السادة المستشارين ممن يرغبون في استعمال وسيلة النقل عبر القطار وذلك عبر اقتناءات فردية ومحددة؛

## مختلفات:

← **قرار رقم 2016/24/14** بالشروع ابتداء من يوم الثلاثاء 03 ماي 2016 في كتابة أسماء المتدخلين في الجلسات العمومية المنقولة مباشرة بحروف التيفيناغ؛

← **قرار رقم 2016/24/15** بتحديد الأسبوع الأول من شهر يونيو المقبل كموعد لتنظيم فعاليات المنتدى البرلماني الأول للجهات ؛

← **قرار رقم 2016/24/16** بالموافقة على طلب المنتدى المتوسطي للشباب وحركة لا للكراهية باستضافة مجلس المستشارين ليوم دراسي يوم الأربعاء 11 ماي 2016 بمشاركة 100 شخص.

← **قرار رقم 2016/24/17** بالموافقة على المشاركة في اليوم الدراسي المنظم من طرف المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان لفائدة أعضاء مجلس المستشارين وموظفيه حول "دور البرلمانات في آلية الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان" وذلك يوم السبت 21 ماي 2016

## قضايا للاطلاع

## علاقة المجلس مع المؤسسات الدستورية:

### 1- الاطلاع على قرارات المجلس الدستوري التالية:

- قرار رقم 994.16 الذي بت المجلس الدستوري بموجبه في خمسة طعون تتعلق بمثلي المأجورين بمجلس المستشارين من ضمنها قرار إلغاء انتخاب السيد محمد دعيدعة عضوا بمجلس المستشارين؛
- -قرار المجلس الدستوري رقم 995.16 الذي صرح بموجبه المجلس بإثبات تجريد السيد حاميد البهجة من صفة عضو بمجلس النواب بسبب فقدانه للأهلية الانتخابية بعد إدانته في قضية جنائية؛
- - قرار المجلس الدستوري رقم 996.16 بإلغاء انتخاب السيد ياسين غنومي عضوا بمجلس المستشارين؛

**(تلاوة هذه القرارات في أول جلسة عمومية يعقده مجلس المستشارين).**

### 2- التذكير بموعد جلسة الاستماع لعرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول المحاكم المالية برسم سنة 2014 وذلك يوم الأربعاء 04 ماي 2016 على الساعة 11 صباحا.

## التشريع :

**إخبار بتوصل مجلس النواب بالنصوص التالية:**

- مشروع قانون رقم 49.15 بتغيير وتتميم القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة وسن أحكام خاصة بآجال الأداء.
- مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 23 من القانون رقم 37.99 المتعلق بالحالة المدنية.

## الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية:

- الاطلاع على ملخص أعمال الاجتماع الأول للجنة الموضوعاتية.

## العلاقات الخارجية:

- تقرير حول مشاركة أمين مجلس المستشارين، السيد المستشار احمد الخريف، في أشغال الجمعية العامة لبرلمان أمريكا الوسطى التي انعقدت بغواتيمالا خلال الفترة الممتدة من 24 إلى 29 أبريل 2016.

## قضايا للمتابعة

## العلاقات الخارجية:

- مشروع المخطط الاستراتيجي للدبلوماسية البرلمانية.

## شؤون ادارية:

- الحصيلة الأولية لعملية إيواء السادة المستشارين؛
- البرنامج التوقعي للصفقات العمومية.

## رئيس المجلس السيد حكيم بن شماش يمثل جلالة الملك في حفل تنصيب رئيس جيبوتي.

تم يوم الأحد 08 مايو 2016 تنصيب رئيس جيبوتي، اسماعيل عمر جيله، في حفل رسمي بالعاصمة جيبوتي حضره قادة ورؤساء حكومات وممثلو عدد من الدول الأجنبية من ضمنها المغرب.

ومثل المملكة المغربية في هذا الحفل، السيد حكيم بن شماش، رئيس مجلس المستشارين، والذي نقل بالمناسبة تهاني الملك محمد السادس حفظه الله لرئيس جيبوتي، اسماعيل عمر جيله على إعادة انتخابه رئيسا لبلاده.

## رئيس المجلس يترأس الجلسة العمومية الخاصة بالدراسة والتصويت على مشروع القانون التنظيمي المتعلق بمجلس الوصاية.

ترأس السيد عبد الحكيم بن شماش جلسة عمومية يوم الأربعاء 04 ماي 2016 تميزت بالمصادقة بالإجماع على مشروع القانون التنظيمي رقم 90.15 المتعلق بمجلس الوصاية .

وأجمعت تدخلات رؤساء الفرق والمجموعات البرلمانية خلال مناقشة مضامين هذا المشروع، على أهميته باعتباره يعد ركيزة أساسية لبناء الدولة الحديثة، ويكرس البعد الدستوري لملكية مواطنة، كما اعتبرت أن التصويت بالإجماع جاء لطبيعة النص القانوني المتعلق بالمؤسسة الملكية وأهميتها الرمزية في ترسيخ وحدة وتماسك مختلف مكونات الشعب المغربي، ودورها المحوري في الاستقرار الذي ينعم به المغرب.

وكانت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، المنعقدة صبيحة ذات اليوم لمناقشة المشروع، عرفت حضورا قويا من قبل المستشارين، كما تميزت بالحضور الرمزي لرئيس مجلس المستشارين السيد حكيم بن شماش، وكافة رؤساء الفرق والمجموعات البرلمانية .

واعتبر رئيس المجلس ، في كلمته الختامية خلال اجتماع اللجنة، أن روح التوافق الإيجابي والبناء التي طبعت مناقشة هذا المشروع، له دلالتين، الأولى تتعلق بالجانب العاطفي القوي والهوياتي على اعتبار أن الملكية جسدت على مر التاريخ عنوانا لهوية الشخصية المغربية، والدلالة الثانية تتعلق بكون هذا المشروع يعد أحد ثوابت النظام الدستوري المغربي، ولبنة إضافية في مسلسل استكمال مقومات الدولة العصرية.

## رئيس المجلس يشارك في أشغال "الندوة الوطنية حول أهداف التنمية المستدامة لما بعد 2015"

شارك رئيس مجلس المستشارين السيد عبد الحكيم بن شماش يوم الثلاثاء 03 ماي 2016 في افتتاح أشغال "الندوة الوطنية حول أهداف التنمية المستدامة لما بعد 2015" التي احتضنها مقر وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

وقد ألقى السيد الرئيس بالمناسبة كلمة هامة أكد فيها أن أي مسار لأجرأة خطة التنمية المستدامة 2030 على المستوى الوطني ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار مكاسب وتحديات السياسات العمومية الاجتماعية ببلادنا.

ذلك أن المغرب قد حقق في رصيده عددا من التجارب الوطنية والمبادرات العمومية ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بأهداف التنمية المستدامة، كالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرنامج التنمية الموجه لساكنة العالم القروي الذي تم الإعلان عنه في خطاب عيد العرش لـ 30 يوليوز 2015، ومسار البرمجة الموازناتية المبنية على النوع الاجتماعي وخطة العمل الوطنية للطفولة وإحداث صندوق التماسك الاجتماعي وآليات التخطيط التشاركي الجديدة المنصوص عليها في القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية والنموذج التنموي للأقاليم الجنوبية ومشروع الميثاق الاجتماعي الذي أعده المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ومسار مأسسة الحوار الاجتماعي.

وذكر السيد الرئيس في هذا الصدد كذلك بالمكتسبات المنجزة في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، كما تبرزه المؤشرات الإحصائية المقدمة من طرف المندوبية السامية للتخطيط.

غير أن هذه المكتسبات، يستدرك السيد بن شماش، تقابلها تحديات تتمحور في جانبها المتعلق بهندسة السياسات العمومية على الأقل حول ضعف التقائية السياسات العمومية القطاعية والترابية المرتبطة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وكذا محدودية خيارات الاستهداف الاجتماعي والترابي لفئات خاصة كالأطفال والشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.

واعتبر السيد الرئيس أن تشخيص هذه الفرص والتحديات هو الذي حذا بمجلس المستشارين إلى أن يؤمن آليات التحمل الأفقي لأدوار التشريع والمراقبة وتقييم السياسات العمومية ذات الصلة بأهداف خطة التنمية المستدامة في إطار إعمال ورقة الطريق الاستراتيجية للفترة الممتدة من 2015 إلى 2017.

و بهذا الخصوص ذكر السيد الرئيس أن المجلس اتخذ مجموعة من التدابير همت على الخصوص:

- وضع إطار لتقييم أولي لأثر مشاريع القوانين التنظيمية والعادية ذات الأولوية من منظور المساواة بين الرجال والنساء والأثر على الجماعات الترابية؛
- وضع إطار منهجي ومؤسساتي لتقييم السياسات العمومية الأفقية والقطاعية والترابية مع استكمال مسلسل إبرام مذكرات تفاهم مع المؤسسات الدستورية الاستشارية قصد تقديم الرأي والمشورة إلى مجلس المستشارين بهذا الخصوص. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الإطار يستحضر خطة العمل المنجزة من قبل الاتحاد البرلماني الدولي بشأن البرلمانات الحساسة للنوع الاجتماعي.

وضمن نفس المنطق أشار السيد الرئيس إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ذاتها شكلت عنصرا من العناصر المرجعية في وثيقة معالم النموذج المغربي للعدالة الاجتماعية، التي شكلت بدورها إحدى مخرجات الندوة الدولية حول الموضوع التي نظمها مجلس المستشارين يومي 19 و 20 فبراير 2016، كما أن صياغة التحديات الواردة في الوثيقة المرجعية للنموذج ارتكزت على جميع أهداف التنمية المستدامة.

وفي الختام أكد السيد الرئيس أن النقاش حول سبل وآليات تملك المغرب لأهداف التنمية المستدامة وأجرأتها يستوجب ، بالضرورة ، استحضار جملة من التحديات والرهانات بعضها يكتسي طابعا بنيويا لخصها في التحديات الأربع التالية:

- التحدي الأول مرتبط بإرساء دعائم نموذج تنموي جديد أو متجدد؛
- التحدي الثاني مرتبط باستثمار كافة الفرص والإمكانيات التي يتيحها ورش الجهوية المتقدمة؛
- التحدي الثالث مرتبط بتعبئة الإمكانيات لضمان الاستجابة للحاجيات المتنامية لفئات مجتمعية وازنة؛
- التحدي الرابع مرتبط بتهديدات التغيرات المناخية ورهان بلورة إستراتيجية وطنية مندمجة لتدبير المخاطر الطبيعية.

## ▪ البرلمان يعقد جلسة عمومية مشتركة للاستماع لعرض السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم سنة 2014.

عقد البرلمان بمجلسيه يوم الأربعاء 04 مايو 2016 جلسة عمومية مشتركة ترأسها السيد راشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب والسيد عبد الحكيم بن شماش رئيس مجلس المستشارين خصصت للاستماع لعرض السيد ادريس جطو الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم سنة 2014.

وهكذا فقد عرض السيد ادريس جطو أمام أنظار السيدات والسادة البرلمانيين خلاصة أعمال المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات تنفيذا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور.

ومن خلال العرض الذي تقدم به ، توقف السيد جطو عند بعض الجوانب الأساسية لتطور المالية العمومية سنة 2013 بناء على المعطيات الحسابية النهائية لتلك السنة، وكذا عند أهم مؤشرات الظرفية المالية والاقتصادية لسنة 2015، كما عرض بعض الأنشطة والمهام الرقابية ذات الصبغة الاستراتيجية التي أنجزت مؤخرا أو التي توجد ضمن برامج العمل التي اعتمدها المجلس.

ومن بين هذه الأنشطة والمهام تلك المرتبطة بأنظمة التقاعد، وتدبير المنازعات القضائية للدولة، وقطاع المؤسسات والمقاولات العمومية، ومنظومة الوظيفة العمومية، وتدبير الكوارث الطبيعية، ومنظومة المخزونات الاحتياطية، وفاعلية سياسة الترويج الاقتصادي، وتدقيق حسابات الأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها، والاستمرار في تلقي وتتبع التصريحات الإجبارية بالممتلكات، ومراقبة الإعانات التي تمنحها أجهزة الدولة لمختلف جمعيات المجتمع المدني.

كما تطرق العرض إلى بعض المعطيات المتصلة بالاختصاصات القضائية الموكولة للمجلس الأعلى للحسابات، وكذا الجهود الإستباقية للمجلس من أجل مواكبة تنزيل الجهوية الموسعة والقانون التنظيمي الجديد للمالية خاصة فيما يتصل بمهام التصديق على حسابات الدولة.

وفي ختام عرضه أشاد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات بالتعاون الجدي والبناء القائم بين السلطة التشريعية والمجلس في مختلف مجالات الرقابة على المالية العمومية.

## ▪ جلسة عمومية للدراسة والتصويت على مشاريع قوانين جاهزة.

عقد مجلس مستشارين جلسة عمومية يوم الأربعاء 04 مايو 2016 تعاقب على رئاستها كل من رئيس المجلس السيد عبد الحكيم بن شماش والخليفة الرابع للرئيس السيد عبد القادر سلامة، صادق خلالها على 19 مشروع قانون 18 منها بالإجماع وهي كالتالي:

1- مشروع قانون تنظيمي رقم 90.15 يتعلق بمجلس الوصاية؛

2- مشروع قانون رقم 05.16 يوافق بموجبه على ميثاق تحدي الألفية المبرم بالرباط في 18 من صفر 1437 (30 نوفمبر 2015) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، عبر هيئة تحدي الألفية وملحقاته؛

3- مشروع قانون رقم 69.14 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

4- مشروع قانون رقم 75.14 يوافق بموجبه على اتفاقية المساعدة القانونية في الميدان الجنائي، الموقعة بالرباط في 19 فبراير 2014 بين المملكة المغربية والبوسنة والهرسك؛

5- مشروع قانون رقم 16.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية حول التعاون القضائي في الميدان الجنائي، الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

6- مشروع قانون رقم 20.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم الموقعة بمراكش في 20 يناير 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار؛

7- مشروع قانون رقم 39.15 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في مجال الملاحة التجارية، الموقعة بالرباط في 12 فبراير 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غانا؛

8- مشروع قانون رقم 52.15 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا بيساو بشأن تشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات؛

9- مشروع قانون رقم 54.15 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون في مجال الأمن والحكامة المحلية الموقع ببيساو في 28 ماي 2015 بين وزارة الداخلية للمملكة المغربية ووزارة الداخلية لجمهورية غينيا بيساو؛

10- مشروع قانون رقم 55.15 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي،الموقع بدكار في 21 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

11- مشروع قانون رقم 57.15 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، الموقع بدكار في 25 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السنغال؛

12- مشروع قانون رقم 72.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بالرباط في 14 أبريل 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل؛

13- مشروع قانون رقم 75.15 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بروما في 8 ماي 2015 بين حكومة المملكة المغربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن إنشاء مكتب قطري؛

14- مشروع قانون رقم 81.15 يوافق بموجبه على ملحق الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الطائفة الفرنسية لبلجيكا (فيدرالية والوني- بروكسيل) حول الوضعية القانونية للمؤسسات المدرسية البلجيكية التي تطبق البرنامج التعليمي لفيدرالية والوني – بروكسيل بالمغرب، الموقع بالرباط في فاتح أكتوبر 2015؛

15- مشروع قانون رقم 82.15 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بالرباط في 5 أكتوبر 2015 بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء جمهورية ألبانيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل؛

16- مشروع قانون رقم 92.15 يوافق بموجبه على النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية الدولية، المعتمد من طرف مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد بالكويت في الفترة ما بين 26 و29 من جمادى الأولى 1407 (26 و29 يناير 1987)؛

17- مشروع قانون رقم 85.15 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقعة بتونس في 5 محرم 1437 (19 أكتوبر 2015) بين المملكة المغربية والجمهورية التونسية؛

18- مشروع قانون رقم 01.16 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 143 بشأن الهجرة في أوضاع اعتسافية وتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة للعمال المهاجرين، المسماة اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، 1975، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الستين المنعقدة بجنيف في 24 يونيو 1975.

19- مشروع قانون رقم 48.15 يتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء**(بالأغلبية).**

## أشغال اللجان الدائمة

### 1- لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم الثلاثاء 03 ماي 2016 أنهت خلاله دراسة مشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431(11 فبراير 2010).

وقد حددت اللجنة يومه الثلاثاء 10 ماي 2016 كآخر أجل لتقديم التعديلات حول المشروع، على أساس أن يتم البت فيها والتصويت على المشروع برمته في الاجتماع الذي ستعقده اللجنة لهذا الغرض يوم الثلاثاء المقبل على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

### 1- لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم الأربعاء 04 ماي 2016 خصص للدراسة والتصويت على مشروع قانون تنظيمي رقم 90.15 يتعلق بمجلس الوصاية، وذلك برئاسة رئيس اللجنة السيد عبد السلام بلقشور وبحضور السيد عبد الحكيم بن شماش رئيس مجلس المستشارين والسيد ادريس الضحاك الأمين العام للحكومة.

وقد صادقت اللجنة بالإجماع على هذا المشروع الذي يندرج في إطار المبادرات التشريعية الهادفة إلى استكمال الصرح المؤسساتي للدولة بتنزيل القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور وفقا للفصل 86 منه.

وتتأسس مقتضيات المشروع على الفصل 44 من الدستور، ويضمن استمرارية الدولة ونظام الحكم وفق آلية دستورية محددة، وهي مجلس الوصاية، يتم تفعيلها سواء عندما يكون جلالة الملك غير بالغ سن الرشد، أو في الحالة التي يتحول فيها المجلس إلى مؤسسة استشارية بجانب جلالة الملك.

وتتوزع مقتضيات المشروع من حيث أهدافها بين تكرار أو تفسير ما هو متضمن في الوثيقة الدستورية لسنة 2011، تبيانا لمكونات وصلاحيات وقواعد سير مجلس الوصاية.

وكانت اللجنة قد عقدت اجتماعا آخر يوم الثلاثاء 03 ماي 2016 شرعت خلاله في دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، ومشروع قانون تنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية.

وستواصل اللجنة دراسة المشروعين المذكورين في الاجتماع المقرر يومه الثلاثاء 10 مايو 2016 مباشرة بعد جلسة الأسئلة الشفهية.

## 2- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم الأربعاء 04 ماي2016 شرعت خلاله في دراسة مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الصحية.

ويهدف هذا المشروع إلى تحديد القواعد القانونية الخاصة بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الصحية بالقطاع الخاص على غرار المهن الطبية والصيدلية والمهن الأخرى المنظمة.

وقد صنف المشروع محضري المنتجات الصحية في صانع رمامات الأسنان والمختص في الحمية ومحضر في الصيدلية، في حين صنف مناولي المنتجات الصحية في تقني المختبر وتقني في الأشعة وتقني في صيانة المعدات والتجهيزات البوطبية.

## 3- لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم الثلاثاء 03 ماي 2016 صادقت خلاله بأغلبية 7 أصوات مقابل 4 على مشروع قانون رقم 48.15 يتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء.

يذكر أن المشروع يرمي إلى مواكبة التطورات المستقبلية التي سيعرفها القطاع وخاصة في ما يتعلق بتعميق فتح السوق الكهربائية والتحولات التي تعرفها مختلف الأنشطة المتعلقة بقطاع الطاقة الكهربائية، ومواكبة التحولات العميقة التي يعرفها قطاع الطاقات المتجددة والرفع من جاذبيته لفائدة المستثمرين الخواص.

كما يروم المشروع ضمان تنافسية وشفافية النظام الكهربائي الوطني وحسن سير السوق الحرة للكهرباء، وتعزيز اندماج المغرب في السوق الكهربائية الجهوية الأورو – متوسطية، وتعزيز ثقة مانحي القروض الدوليين والمستثمرين والفاعلين الصناعيين.

ومن أجل تعزيز الإطار التشريعي الجديد، يسعى المشروع إلى إحداث هيئة وطنية لضبط قطاع الكهرباء، تسهر على ضمان حسن سير السوق الحرة للكهرباء وضبط ولوج المنتجين الذاتيين للشبكات الكهربائية الوطنية التي تعرف انفتاحا وتحريرا وذلك طبقا لأحكام القانون رقم 13-09 المتعلق بالطاقات المتجددة.

# برنامج اجتماعات اللجان

## 1- لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان.

← **الثلاثاء 10 ماي 2016 بعد جلسة الأسئلة الشفهية ( قاعة عكاشه):**

- مواصلة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، ومشروع قانون رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية (قاعة عكاشة).

## 2- لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية.

← **الثلاثاء 10 ماي 2016 بعد جلسة الأسئلة الشفهية (القاعة 8) :**

- دراسة مشروع قانون رقم 36.15 بتعلق بالماء

## 3- لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية.

← **الثلاثاء 10 ماي 2016 على الساعة الثانية عشرة زوالا :**

- آخر أجل لإيداع التعديلات الخاصة بمشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431 ( 11 فبراير 2010).

← **الثلاثاء 17 ماي 2016 على الساعة العاشرة والنصف صباحا ( قاعة عكاشه):**

- البت في التعديلات الخاصة بمشروع قانون رقم 116.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 من صفر 1431 ( 11 فبراير 2010)، والتصويت على المشروع برمته.

## 4- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

← الأربعاء 11 ماي 2016:

- **على الساعة العاشرة صباحا ( قاعة عكاشه)**: دراسة مشروع قانون رقم 78.14 يتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة.
- **على الساعة الثانية عشرة زوالا ( قاعة عكاشه)**: آخر أجل لتقديم التعديلات حول مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجاتى الصحية.
- **على الساعة الثانية بعد الزوال ( قاعة عكاشه)**: البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 45.13 يقضي بمزاولة مهن الترويض والتأهيل وإعادة التأهيل الوظيفي.

- **وفد عن مجلس المستشارين يشارك في أشغال المؤتمر 1 للاتحاد البرلماني الافريقي العربي بابيدجان.**

شارك وفد هام عن مجلس المستشارين في أشغال المؤتمر الرابع عشر للاتحاد البرلماني العربي المنعقد بابدجان يومي 4 و 5 ماي 2016.

وقد ناقش المشاركون في هذا المؤتمر عدة مواضيع ذات الاهتمام المشترك كالإرهاب، الأمن، حفظ السلام، وكذا بحث آليات لتنمية المبادلات بين البلدان العربية والبلدان الإفريقية من أجل تنمية السلم والتنمية المستدامة.

".

- **إعلان بشأن فتح باب الترشيحات للعضوية بالمحكمة الدستورية.**

رئيس مجلس المستشارين؛

بناء على الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، ولا سيما الفصل 130 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.139 بتاريخ16 من شوال 1435 (14 أغسطس 2014)، ولاسيما المادة الأولى منه والفقرة الثانية من المادة 48 منه؛

وعلى النظام الداخلي لمجلس المستشارين كما أقره المجلس في 21 ماي 2014 وتم تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 270 منه؛

وبعد مداولات مكتب مجلس المستشارين في اجتماعاته المنعقدة على التوالي في 31 مارس 2016 و11 أبريل 2016 و2 ماي 2016.

**قرّر ما يلي:**

**المادة 1:** يعلن مكتب مجلس المستشارين عن فتح باب تقديم الأسماء المقترحة من قبل الفرق والمجموعتين البرلمانيتين بالمجلس للترشيح لعضوية المحكمة الدستورية، ويقوم رئيس المجلس بإشعار السيدة والسادة رؤساء الفرق والسيدة والسيد منسقا المجموعتين البرلمانيتين بذلك.

**المادة 2:** يجب على كل شخص مقترح لعضوية المحكمة الدستورية أن يكون من الشخصيات المتوفرة على تكوين عال في مجال القانون، وعلى كفاءة قضائية أو فقهية أو إدارية، والذين مارسوا مهنتهم لمدة تفوق خمس عشرة (15) سنة، والمشهود لهم بالتجرد والنزاهة.

**المادة 3:** تتكون ملفات الأسماء المقترحة من الوثائق التالية:

1. طلب ترشيح شخصي؛
2. نسخة من السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح وفق مطبوع نموذجي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لمجلس المستشارين: http://www.chambredesconseillers.ma؛
3. ثلاثة نسخ مصادق عليها من الشواهد الجامعية العليا المحصل عليها في مجال القانون؛
4. ثلاثة نسخ من التقرير المفصل عن الأعمال والإنتاجات العلمية للمترشحة أو المترشح؛
5. ثلاثة نسخ من الشهادة التي تثبت ممارسة المترشحة أو المترشح لمهنته لمدة تفوق خمس عشرة (15) سنة؛
6. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛

7. نسخة من السجل العدلي أو شهادة انعدام السوابق مسلمة من الادارة العامة للأمن الوطني؛

8. ثلاثة صور شمسية للمترشحة أو المترشح.

**المادة 4:** تودع الملفات، في صيغة ورقية وصيغة إلكترونية، بكتابة رئاسة مجلس المستشارين مقابل وصل بالتسلم يتضمن إسم المترشحة أو المترشح وتاريخ وساعة الإيداع، في الفترة الممتدة من يوم **الأربعاء 18 ماي 2016 إلى غاية يوم الاثنين 30 ماي 2016 على الساعة الثالثة زوالا**، ولا يعتد بأي ترشيح ورد خارج الأجل المذكور.

**المادة 5:** تقدّم الفرق والمجموعات الأسماء المقترحة للترشيح حسب المدة الانتدابية المقرّرة لثلث كل فئة من فئات المحكمة الدستورية عند أول تعيين، كالتالي:

- الفئة الأولى المقترحة لمدة ثلاث (3) سنوات؛
- الفئة الثانية المقترحة لمدة ست (6) سنوات؛
- الفئة الثالثة المقترحة لمدة تسع (9) سنوات.

**المادة 6:** يتولى مكتب المجلس دراسة ملفات الأسماء المقترحة للترشيح ويتحقق من مدى استيفائها للشروط المطلوبة، ويحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولة ملفاتهم، ويحدّد تاريخ وساعة الجلسة العامة المخصصة لانتخاب المجلس لثلاثة أعضاء بالمحكمة الدستورية بالاقتراع السري.

**المادة 7:** يتم الانتخاب بالاقتراع السري وعلى كل مرشح بصفة فردية.

**المادة 8:** توزع ملفات المترشحات والمترشحين على جميع أعضاء المجلس، عن طريق الفرق والمجموعتين التي ينتمون إليها، 48 ساعة على الأقل، قبل انعقاد الجلسة العامة المخصصة للانتخاب، وترفق بالسيرة الذاتية والمؤهلات والخبرات التي يتوفر عليها كل من المترشحات والمترشحين المقبولة ملفاتهم.

كما تنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولة ملفاتهم في البوابة الالكترونية للمجلس ويعلن عنها بالوسائل المتاحة.

**المادة 9:** يعرض الرئيس في بداية الجلسة المخصصة للتصويت لائحة المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط المطلوبة.

**المادة 10:** تخضع عملية التصويت في الجلسة العامة للضوابط المحدّدة في النظام الداخلي لمجلس المستشارين، ولقرارات مكتب المجلس في الموضوع.

**المادة 11:** تبعث نسخة من هذا الإعلان للفرق والمجموعات البرلمانية بالمجلس، وتنشر في الجريدة الرسمية للبرلمان وفي البوابة الإلكترونية للمجلس.

# أجندة

- **وفد عن مجلس المستشارين يزور جمهورية التشيك من 15 الى 19 مايو.**

يقوم وفد عن مجلس المستشارين برئاسة رئيس المجلس السيد عبد الحكيم بن شماش بزيارة لجمهورية التشيك في الفترة ما بين 15 و19 مايو الجاري بدعوة من رئيس مجلس الشيوخ التشيكي السيد ميلان ستيش.

- **فرق ومجموعات برلمانية بمجلس المستشارين تنظم لقاء دراسيا حول موضوع:**
**"مشروع قانون الصحافة والنشر"**

تنظم فرق ومجموعات برلمانية بمجلس المستشارين، بالشراكة مع جمعية خريجي المعهد العالي للإعلام والاتصال وبدعم من السفارة السويسرية بالرباط، لقاء دراسا حول مشروع قانون الصحافة والنشر، وذلك يومه الثلاثاء 10 ماي 2016 على الساعة التاسعة صباحا بقاعة الندوات بالمجلس.

# الإشراف

- الأمانة العامة لمجلس المستشارين
- مديرية العلاقات الخارجية والتواصل
- قسم الإعلام
- مصلحة التواصل واليقظة الإعلامية

الهاتف : 537218371 (212+)
الفاكس:537728134(212+)
البريد الإلكتروني :Bulletin.internecc@gmail.com
العنوان الإلكتروني:www.Parlement.ma